

الجمعية العمومية الرابعة لصندوق البيئة العالمية

بونتا ديل إستي، أوروغواي

24 - 28 مايو/أيار 2010

جدول الأعمال - البند رقم 12

تقرير عن وثائق التفويض (تقرير المكتب)

1. تنص الفقرة 6 من النظام الداخلي للجمعية العمومية لصندوق البيئة العالمية على أنه: "يجب تقديم أوراق اعتماد الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى المسؤول التنفيذي الأول لصندوق البيئة العالمية قبل الجلسة الأولى التي يجب حضورها بما لا يقل عن ثلاثة أيام. ويقوم المكتب بفحص أوراق الاعتماد ويرفع تقريراً بشأنها إلى الجمعية العمومية".
2. تلقت سكرتارية صندوق البيئة العالمية أوراق اعتماد 114 مشاركاً. وقد وجد مكتب الجمعية العمومية بعد استعراض أوراق الاعتماد أنها حسب الشكل الأصولي.
3. تلقت سكرتارية صندوق البيئة العالمية أيضاً مكاتبات رسمية مختلفة لا تشكل أوراق اعتماد رسمية من 31 مشاركاً.
4. غير أن المكتب يقترح السماح للممثلين الذين لم ترد أوراق اعتماد أصولية بشأنهم بالمشاركة في أعمال الجمعية العمومية في إطار فهم أنهم ملتزمون بتقديم أوراق اعتماد رسمية بأسرع ما يمكن، ويفضل أن يكون ذلك قبل انتهاء عمل هذه الجمعية العمومية.